Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

عن عبيد الله بن أبي رافع وغيره أن النبي ﷺ قال: « لا ألفينَّ أحدكم متكئاً على أريكته يأتيه أمري مما أمرت به أو نهيت عنه، فيقول لا أدري ما وجدنا في كتاب الله آتبعناه ». قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح اهـ. منه بلفظه.

قلت: حديث أبي رافع هذا أخرجه أحمد وأبـو داود وابن ماجه وابن حبان والحاكم اهـ.

وأخرج أبـو داود والترمذي وحسنه، وابن ماجه عن المقدام بن مَعد يكرب أن رسول الله ﷺ قال: « يوشك الرجل متكئاً على أريكته يحدث بحديث من حديثي، فيقول بيننا وبينكم كتاب الله عز وجل فما وجدنا فيه من حلال آستحللناه، وما وجدنا فيه من حرام حرمناه، ألا وإنما حرم رسول الله مثل ما حرم الله ».

وفي رواية لأبـي داود وابن ماجه: « ألا وإني أوتيت الكتاب ومثله معه ».

وفي رواية لأبـي داود عن العرباض بـن سارية يرفعه: « أيحسب أحدكم متكئاً على أريكته أن الله لم يحرم شيئاً إلا ما في هذا القرآن ألا وإني والله قد أمرت ووعظت ونهيت عن أشياء إنها لمثل هذا القرآن أو أكثر » اهـ.

وفي رواية لأبي داود أيضاً: « لا يوشك رجل شبعان على أريكته يقول عليكم بهذا القرآن فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه، وما وجدتم فيه من حرام فحرموه، ألا لا يحل لكم لحم الحمار الأهلي ولا كل ذي ناب من السباع » اهـ، الأريكة: كسفينة السرير. قاله في النهاية.

قال محشي ابن ماجه ما نصه: قال الفاضل الطيب: وفي الحديث توبيخ وتقريع نشآ من تعظيم ترك السنة والعمل بالحديث استغناءً عنها بالكتاب، هذا مع الكتاب، فكيف بمن يرجح الرأي على الحديث؟ وإذا سمع حديثاً من الأحاديث الصحيحة قال: لا علي بأن أعمل به فإن لي مذهباً أتبعه أهـ. كلامه بلفظه.

وقال ابن العربي في العارضة ما نصه: يعيب عليه أنه مترفه متمتع لم يدأب في